

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

٢٤٤

رقم ٢٤٤ لسنة ١٩٩٠

بشأن تعديل قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٣١ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلی قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٣١ لسنة ١٩٨١ بشأن قواعد التصرف في الأراضي والعقارات التي تخليها القوات المسلحة وتنصيب خائدها لإنشاء مدن عسكرية بديلة المعديل بقرارات رئيس الجمهورية أرقام ٢٢٣ ، ١٩٨٢ ، ٥٦٧ ، ١٩٨٢ ، ٣٦٢ لسنة ١٩٨٩ ،

وعلی قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٤ لسنة ١٩٨٢ في شأن تنظيم وختصارات جهاز مشروعات أراضي القوات المسلحة المعديل بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦٢ لسنة ١٩٨٩ ،

وعلی ما عرضه القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربي ،

**قرر :**

**( المادة الأولى )**

يستبدل بنص الفقرة الثانية من المادة الأولى ونص المادتين الثانية والخامسة من قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٣١ لسنة ١٩٨١ المشار إليه النصوص الآتية :

**المادة الأولى — الفقرة الثانية :**

ويختص هذا الجهاز ببيع الأراضي والعقارات المملوكة للدولة التي تخليها القوات المسلحة والتي يصدق رئيس الجمهورية على تحديدها وبيان مواقعها وتاريخ إخلائها .

المادة الثانية - فيما صدر ما يخص بتصديق من رئيس الجمهورية لوزارات والمصالح الحكومية ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة من الأراضي والعقارات التي تخليها القوات المسلحة وفقاً للحكم المادة الأولى من هذا القرار يكون التصرف في هذه الأراضي والعقارات بطريق المزاد العلني وفقاً للقواعد والشروط التي يصدر بها قرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض وزير الدفاع بالاتفاق مع وزارة المالية .

المادة الخامسة - تخصص حصيلة بيع وایجار الأراضي والعقارات المشار إليها لإنشاء وتجهيز مدن ومناطق عسكرية بدلاً من المناطق التي يتم إخلاؤها وكذلك مشروعات إيواء أفراد القوات المسلحة .

وتودع هذه الحصيلة في حساب خاص بأحد بنوك القطاع العام التجارية . ويوضع مجلس إدارة الجهاز القواعد التي تنظم الصرف من هذه الحصيلة بما يضمن حسن قيامه بالأعمال والخدمات المنوط به القيام بها ، ويوافق عليها وزير الدفاع ويصدر بهذه القواعد قرار من رئيس الجمهورية .

ويجوز بقرار من رئيس الجمهورية أن تخصص نسبة لا تجاوز ٢٠٪ من الحصيلة المشار إليها للاتفاق منها في أغراض التسليح .

### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ شوال سنة ١٤١٠ ( ١٠ مايو سنة ١٩٩٠ )

حسنى مبارك